

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[102] يقابله القول: بأنه لم لا تكون الايات التي تتعرض للولاية بين المؤمنين ناظرة الى نفس هذا المعنى أيضا ؟ !. وإذا كانت آيات ولاية الكفار يراد منها الولاية بمعنى النصر، والمحبة، ونحو ذلك. فلتكن تلك الايات لها نفس هذا المعنى أيضا: فانها كلها لها سياق واحد، وتريد أن تنفي وتثبت أمرا واحدا. وثالثا: لو سلمنا: أن معنى الآية هو: أن كل مؤمن ولي للآخرين، وسلمنا أن المراد بالولاية ليس هو حفظ مصالح الأمة الاسلامية بالنصيحة، والمعونة، وحفظ الغيب، وغير ذلك، مع أن ذلك هو الظاهر. وقبلنا بأن المراد بالولاية ولاية الحكومة، فحينئذ لنا أن نسأل هل يعني ذلك: أن الآية تجعل كل مؤمن حاكما على الآخرين، ومحكوما لهم في آن واحد ؟ أم أن الآية تريد فقط: أن تعطي للبعض الحق في أن يحكم ويتسلط على البعض الآخر ؟ !. من دون أن يكون للمحكوم حق في ذلك. وبماذا ترجح هذا على ذاك، دون العكس يا ترى ؟ !. ولو سلمنا أن الظاهر هو الثاني، فما هي شرائط هذه الحكومة ؟ وما هي ظروفها ؟ وما الذي يجب توفره في هذا الحاكم ؟ !: العلم ؟ الاجتهاد ؟ العدالة ؟ الخ. ومن الذي يعين هذا الحاكم، ومن يختاره ؟ هل هو المعصوم ؟ أم غيره ؟. ورابعا: بالنسبة لآيات الاستخلاف في الارض والشهادة على الناس نشير الى: 1 - انه ليس في آية سورة الاحزاب: ان المراد بالامانة: الخلافة. وقد قيل: انها التكاليف. وقيل: هي العقل، وقيل: هي الولاية الالهية. وقيل: هي معرفة الله. الى غير ذلك من الاقوال (1).

(1) راجع: تفسير الميزان ج 16 ص 348 - 352

في تفسير الآية. (*)